

الغدير

[93] نبي معصوم هذا ؟ وكيف تتبع سنته ؟ ويقتفى أثره عندئذ ؟ وفي أي من حالاته هو

مقتدى البشر وحجة الخلق وقدوة الأمم ؟ وما المائز بينه وبين أمته وكل يستحوز عليه الغضب، ويقوده الهوى، وكان لأي أحد أسوة برسول الله صلى الله عليه وآله أن يقول مثل ذلك حين يقع في المسلمين بالسباب وينال منهم باللعن فتقلب المعصية بتلك الدعوة اللاحقة طاعة وبرا وكفارة وقربة. ومن هنا بلغت القحة والصلف من ابن حجر إلى أن تمسك بذيل حديث مسلم المثبت ما لا يقبله العقل والمنطق وتأباه الأصول الدينية المسلمة، فمنع بذلك عن لعن الحكم لعين رسول الله وطريده وابنه الوزغ ابن الوزغ (1) وللقوم في هذا المقام تصعيدات وتصويبات أو قل: خرافات ومخازي مثل ما حكى عن بعضهم (2) إن ظاهر هذا الحديث يعطينا إباحة تلکم المحظورات للنبي صلى الله عليه وآله فحسب، وعد السيوطي (3) من خصائص رسول الله صلى الله عليه وآله [باب اختصاصه صلى الله عليه وسلم بجواز لعن من شاء بغير سبب] وقال القسطلاني في المواهب 1: 395: كان له صلى الله عليه وسلم أن يقتل بعد الأمان، وأن يلعن من شاء بغير سبب، وجعل الله شتمه ولعنه قرينة للمشتوم والملعون لدعائه عليه السلام. ألا يضحك ضاحك على عقلية هذا الأرعن ؟ وإنه كيف يكون ذلك وقد فرض إن مصبها تيك الطعون مستوجب للرحمة والحنان بالدعوة اللاحقة إياها ؟ فما المجوز لنبي الرحمة هناك ستار أولئك وتفويضهم بملأ من الأشهاد من غير استحقاق على مر الدهور ؟ وهل الدعاء الأخير يرفع عنهم شية العار الملحقة بهم من الدعوة الأولى ؟ وهل لإباحة تلکم الفواحش التي هي بذاتها فاحشة وقبايح عقلية لا تقبل التخصيم لصاحب الرسالة معنى معقول ؟ وهل هناك حرمان المؤمنين مع حفظ الوصف لهم والمبدأ فيهم مما يستباح لأحد نبيا كان أو غيره ؟ ! أما أنا فلا أعرفه وأحسب أن من ذهب إلى ذلك أيضا مثلي في الجهل. وهلا كان لرسول الله والحالة هذه أن ينص بعد ما سب من لا يستحق أو لعنه _____ (1) الصواعق المحرقة ص 108. (2) الخصائص الكبرى للسيوطي 2: 244، المواهب اللدنية 1: 395. (3) راجع الخصائص الكبرى 2: 244. _____